الأمم المتحدة

A/56/400

الجمعية العامة

Distr.: General
25 September 2001
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والخمسون

البند ٧٤ (ن) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل

تخفيض الخطر النووي

مذكرة من الأمين العام*

١ - طلبت الجمعية العامة في الفقرة ٥ من قرارها ٣٣/٥٥ نون المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر، إلى الأمين العام أن يلتمس آراء المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح حول المعلومات المتعلقة بالتدابير المحددة التي تقلل إلى حد كبير من خطر نشوب الحرب النووية، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين.

٢ - وعملا بذلك الطلب، يتشرف الأمين العام بأن يقدم في هذه الوثيقة موجزا للمناقشات التي أجراها المجلس الاستشاري في دورتيه السادسة والثلاثين والسابعة والثلاثين حول هذا الموضوع، كما نقله إليه رئيس المجلس. وقد استندت المناقشات إلى ورقات أعدها عدد من أعضاء المجلس، وهي ترد في المرفقين الأول والثاني لموجز المناقشات. وترد أسماء أعضاء المجلس في المرفق الثالث.

* يتضمن هذا التقرير موجزا للمناقشة التي دارت حول هذا الموضوع في المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح في دورتيه اللتين عقدتا من ٣١ كانون الثاني/يناير إلى ٢ شباط/فبراير ومن ٢٥ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠١ على التوالي.

091001 081001 01-55077 (A)
0155077

موجز للمناقشات التي أجراها المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح بشأن اتخاذ تدابير محددة للتقليل من خطر الحرب النووية كما أقرها رئيس المجلس الاستشاري بتاريخ ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠١

موجز

وافق جميع الأعضاء على أن خطر الحرب النووية لن يزول إلا بإزالة الأسلحة النووية. وساد اتفاق واسع النطاق بشأن سبع توصيات للتقليل من خطر الحرب النووية، ينبغي أن تحظى باهتمام خاص. وناقش المجلس أيضا طائفة واسعة النطاق من التدابير والنهج الأخرى التي حظيت بدرجات متفاوتة من التأييد. ويرى المجلس أن من المفيد مواصلة مناقشاته حول الموضوع.

١ - في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، أقرت الجمعية العامة القرار ٥٥/٣٣ نون الذي طلبت بمقتضاه إلى الأمين العام ''أن يستمر، في حدود الموارد الموجودة، في التماس آراء المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح حول المعلومات المتعلقة بالتدابير المحددة التي من شأنها أن تقلل إلى حد كبير من خطر اندلاع الحرب النووية، بما في ذلك الاقتراح الوارد في إعلان مؤتمر قمة الأمم المتحدة بشأن الألفية والذي يتصل بعقد مؤتمر دولي لتحديد سبل القضاء على المخاطر النووية، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين''.

٢ - وعقد المجلس الاستشاري دورته السادسة والثلاثين في نيويورك من ٣١ كانون الثاني/يناير إلى ٢ شباط/فبراير ٢٠٠١، ودورته السابعة والثلاثين في جنيف من ٢٥ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠١. وفي كل دورة من هاتين الدورتين، تبادل المجلس وجهات النظر حول التدابير المحددة التي من شأنها أن تقلل من خطر اندلاع الحرب النووية. وقد وضعت خمس ورقات أعدها عدد من أعضاء المجلس (انظر المرفقين الأول والثاني) إطارا لمناقشات المجلس حول هذا الموضوع.

٣ - وبينما شعر أعضاء المجلس بأنه سيتعين مواصلة مناقشة الكثير من البنود المذكورة أدناه في الفقرة ١٣ في دورة تالية، فكان هناك اتفاق عريض من داخل المجلس على سبع توصيات:

(أ) حث الأعضاء الأمين العام على تشجيع الحوار بشأن الأمن التعاوني على المستويين الإقليمي والعالمي، باعتباره وسيلة هامة لتحقيق أهداف نزع السلاح، وبالتالي السلام والأمن العالميين؛

(ب) بالنسبة للاقتراح الوارد في تقرير الألفية (A/54/2000، الفقرة ٢٥٣) بعقد مؤتمر دولي لإزالة الأخطار النووية، أوصى المجلس بأنه إذا أراد الأمين العام حث الدول الأعضاء على الاضطلاع بأعمال تحضيرية سياسية وفنية أولية معينة لمثل هذا المؤتمر، أن يعقد بعد ظهور توافق عالمي في الآراء على مثل هذا الحدث؛

(ج) شجع المجلس الأمين العام على الترويج لإلغاء حالة التأهب النووي، وعلى الأخص خلال مشاوراته مع الدول الأعضاء؛

(د) كما حث المجلس الأمين العام على تشجيع وترويج استعراض المبادئ النووية، من خلال المشاورات مع الدول الأعضاء؛

(هـ) واقترح المجلس على الأمين العام أن يشجع الدول الأعضاء على مواصلة إزالة جميع الأسلحة النووية التكتيكية للدولتين النوويتين الرئيسيتين، والقيام كخطوة أولى لإزالتها تماما بتقليلها بصورة جذرية ونقلها إلى مخازن مركزية؛

(و) وطلب المجلس إلى الأمين العام أن يعمل مع الدول الأعضاء لتشجيع الشفافية على المستويين العالمي والإقليمي، وعلى الأخص فيما يتعلق بالأسلحة ومرافقها، والمواقف والمبادئ؛

(ز) وأكد المجلس من جديد أن برامج التعليم والتدريب على مخاطر الأسلحة النووية ستعزز وجود رأي عام عالمي ملم بالموضوع، يستطيع أن يمارس تأثيرا إيجابيا على الإرادة السياسية من أجل إزالة الأسلحة النووية، وأن يُهيئ مناخا يُفضي إلى اتخاذ تدابير لنزع الأسلحة النووية.

٤ - وفي دورته السادسة والثلاثين، نظر المجلس في ثلاث ورقات للمناقشة (انظر المرفق الأول) تتناول التدابير المحددة التالية للتقليل من الخطر النووي: تخفيضات حادة، وإلغاء حالة التأهب النووي؛ واتخاذ مجموعة من التدابير لبناء الثقة بين الدول التي تملك ترسانة كبيرة من الأسلحة النووية؛ وإلغاء حالة التأهب النووي وزيادة الشفافية بين الدول التي تملك ترسانات نووية صغيرة؛ وجهود مالكي الأسلحة النووية الرامية إلى المساعدة في حل النزاعات الإقليمية؛ وفرض ضوابط على الاستعمال غير المأذون به أو العرضي؛ والتركيز في الأمم المتحدة على مبدأ المساءلة عن التقدم المحرز في مجال نزع السلاح؛ واستعراض المبادئ النووية، وإزالة الأسلحة النووية التكتيكية؛ وغرس مبادئ ضد استعمال

الأسلحة النووية، والأعمال التحضيرية لعقد مؤتمر دولي لتخفيض الخطر النووي؛ وعقد اجتماعات رفيعة المستوى لمجلس الأمن حول قضايا نزع السلاح؛ وفرض حظر على المواد النووية للأغراض السلمية التي يمكن استعمالها في الأسلحة؛ وتخصيص جوائز سنوية لوسائط الإعلام التي تتناول قضايا نزع السلاح. وفي دورته السابعة والثلاثين، ناقش المجلس ورقتين أخريين (انظر المرفق الثاني) تناولتا قضايا إضافية، من بينها: الأضرار الصحية والبيئية الناجمة عن تجارب الأسلحة النووية، وإنتاجها، وتشغيلها، وصيانتها؛ وفرض قيود كبيرة على الدفاع ضد القذائف كوسيلة لإزالة الخطر النووي بالنسبة للأمن الذي يتحقق من نزع السلاح النووي العالمي؛ والاهتمام بقدر أكبر بتحقق الالتزامات بنزع السلاح ووضع تدابير لمعالجة انتهاكات هذه الالتزامات؛ وضرورة التركيز على توعية الجماهير؛ وضرورة بذل جهود متعددة الأطراف لتعزيز ''الأمن الجماعي'' بدلا من المصالح الإفرادية للدول، وفرض ضوابط على تطوير أجيال جديدة من الأسلحة النووية، وفرض ضوابط على انعدام التوازنات الإقليمية في الأسلحة التقليدية، وتحسين القيادة والتحكم في مجال الأسلحة النووية.

٥ - ووافق المجلس نتيجة للمداولات التي أجراها في دورتيه على: (أ) أن الأسلحة النووية لا تُشكل تهديدا خطيرا للسلام والأمن الدوليين على المستوى العالمي فحسب، رغم انتهاء الحرب الباردة، بل إن مثل هذه الأسلحة يُشكل أخطارا شديدة على المستوى الإقليمي أيضا؛ (ب) أن وجود هذه الأخطار بصفة دائمة وتناميها لن يؤدي إلا إلى زيادة خطر استعمال مثل هذه الأسلحة في النهاية؛ (ج) أن التهديد العالمي الذي تمثله الأسلحة النووية يتزايد في عالم اليوم. وخلص المجلس إلى أن هذا التهديد يبرز الحاجة إلى تدابير جديدة عالمية وإقليمية على السواء لتخفيض الأخطار النووية.

٦ - وواصل أغلب الأعضاء تأييدهم للاقتراح الوارد في تقرير الألفية بعقد مؤتمر دولي هام يُساعد في تحديد سبل القضاء على المخاطر النووية (الوثيقة A/54/2000، الفقرة ٢٥٣). وبينما وافق المجلس على أن توافق الآراء الدولي اللازم لعقد مثل هذا المؤتمر لم يتبلور بعد، فإن الأعضاء يعتقدون أن اتخاذ خطوات تكميلية معينة من شأنه أن يشجع على خلق التوصل إلى مثل هذا التوافق وعقد هذا المؤتمر في الوقت المناسب. ويمكن أن تشمل هذه الخطوات اتخاذ تدابير تحضيرية تقنية وسياسية معينة، مثل تشكيل ''أفرقة عمل تقنية'' لدراسة قضايا معينة كإجراء تخفيضات حادة، وإلغاء حالة التأهب، وعدم المبادرة باستعمال الأسلحة النووية، واستعراض المبادئ المتعلقة بالأسلحة النووية، واتخاذ تدابير لبناء الثقة، لعرضها على هذا المؤتمر.

٧ - ووافق جميع أعضاء المجلس على أنه من الأساسي التأكيد على أن خطر الحرب النووية لن يزول إلا بإزالة الأسلحة النووية. وبناء على ذلك، شجع المجلس الأمين العام على أن يعطي هذا الهدف أولوية عالية في مشاوراته مع الدول الأعضاء ومع أفراد وجماعات المجتمع المدني.

٨ - وبإيجاز، فقد ساد اتفاق واسع النطاق في المجلس على ضرورة التركيز على التدابير التالية للتقليل من المخاطر النووية:

(أ) الترويج لحوار دولي واسع النطاق حول الأمن التعاوني؛

(ب) اتخاذ تدابير سياسية وتقنية أولية استعدادا لعقد مؤتمر دولي هام في الوقت المناسب قد يُساعد في تحديد سبل القضاء على المخاطر النووية؛

(ج) إلغاء حالة التأهب النووي؛

(د) استعراض المبادئ المتعلقة بالأسلحة النووية؛

(هـ) مواصلة تخفيض الأسلحة النووية التكتيكية كجزء لا يتجزأ من عملية تخفيض الأسلحة النووية ونزع السلاح؛

(و) تعزيز الأمن على المستويين العالمي والإقليمي من خلال تشجيع زيادة الشفافية في جميع برامج الأسلحة النووية؛

(ز) تهيئة مناخ يتيح تنفيذ تدابير نزع الأسلحة النووية. ومن شأن برامج التثقيف والتدريب على مخاطر الأسلحة النووية أن تعزز وجود رأي عام عالمي مُلمّ بالموضوع، يكون بوسعه أن يمارس تأثيرا إيجابيا على الإرادة السياسية من أجل إزالة الأسلحة النووية.

٩ - وقد حظيت الطائفة التالية من التدابير المحددة والمناهج العامة بدرجات متفاوتة من التأييد من المجلس وهي:

(أ) منع مواصلة انتشار الأسلحة النووية؛

(ب) حظر استعمال الأسلحة النووية؛

(ج) تغيير المبادئ العسكرية إلى مبدأ عدم المبادرة باستعمال الأسلحة النووية؛

(د) سحب جميع الأسلحة النووية المنتشرة في الخارج وإعادتها إلى أراضي البلد الحائز لها؛

(هـ) إزالة جميع مخزونات الرؤوس الحربية باستثناء جزء صغير للغاية منها؛

(و) إنشاء مناطق أخرى خالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات تتخذ بحرية بين دول المنطقة المعنية؛

(ز) تقديم ضمانات أمن سلبية غير مشروطة لجميع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية؛

(ح) إلغاء سياسات وممارسات المشاركة النووية والمظلة النووية؛

(ط) تقليل عدد أنظمة الأسلحة النووية، بما في ذلك عدم تركيب رؤوس متعددة فردية التوجيه في ناقلة عائدة؛

(ي) اتخاذ تدابير لتعزيز الشفافية في مجال الأسلحة النووية والمرافق ذات الصلة؛

(ك) الإبقاء على الغواصات النووية التي جرى نشرها في وضع يجعل إطلاق القذائف التسيارية النووية من مدى قريب على مسار خفيض أمرا أكثر صعوبة؛

(ل) عدم التوجيه إلى هدف معيَّن؛

(م) وضع أساليب الاتصال بشكل يصبح فيه توجيه الضربات الفورية أمرا صعبا أو مستحيلا؛

(ن) إبقاء القوات النووية في حالة تأهب دنيا؛

(س) نزع الرؤوس الحربية النووية من أجهزة الإطلاق؛

(ع) إزالة الأجزاء الرئيسية من أجهزة الإطلاق أو الرؤوس الحربية النووية (كالبطاريات، والوقود، وكابلات التوصيل والحواسيب)؛

(ف) اتخاذ تدابير لبناء الثقة بين الدول المتجاورة في مناطق الصراع الإقليمية بما في ذلك فض اشتباك القوات ووضع قوات محايدة (لحفظ السلام) على كلا جانبي خط ترسيم الحدود والإحجام عن دعم الجهات المسلحة غير الحكومية داخل المنطقة المتنازع عليها.

المرفق

أوراق مناقشة من إعداد هارالد موللر، وأروندهاتي غوس، وبوريس بياديشيف، قدمت إلى الدورة السادسة والثلاثين للمجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح المعقودة في نيويورك يوم ١ شباط/فبراير ٢٠٠١

ألف – تخفيض الأخطار النووية: اعتبارات إضافية حول مسؤولية الدول الحائزة للأسلحة النووية

من إعداد هارالد مولر

تستند الاعتبارات التالية إلى ورقتي السابقة حول هذا الموضوع، وإلى اعتبارات لمجلس، بما في ذلك مساهمات السفير غوس والسفير جونزاليس.

١ – قبل المجتمع العالمي حقيقة أن الأسلحة النووية تمثل خطرا دائما. فالوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، أقر بأن هناك خطرا من إمكانية استعمال الأسلحة النووية الموجودة. واعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة مرتين، بأغلبية تقرب من الثلثين، قرارا بتخفيض الأخطار النووية. ومن الملفت للنظر أن الهند وباكستان وكوبا وهي دول لم توقع على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية قد قدمت وأيدت القرار، كما أن جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، التي لم تحضر المداولات التي دارت حول معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، صوتت أيضا لصالح القرار. وباستثناء إسرائيل – التي امتنعت عن التصويت على القرار – فإن المجتمع العالمي بأسره قد اعتمد – بشكل أو آخر – موقفا يفيد بأن الأسلحة النووية خطيرة، بغض النظر عن اختلاف لغة أو هدف الوثائق السابقة.

٢ – والأخطار النووية انتقالية بطبيعتها. ففي جميع الحالات، فإن نتائج أي تفجير نووي، ناهيك عن التبادل النووي في الحرب، لن تقتصر على الحدود الوطنية أو أراضي الأطراف المتحاربة. ومن هذا الضرر الذي لا مفر منه الذي سيقع على المتفرجين غير المشاركين في الصراع – ناهيك عن حدوث الضرر بسبب حادثة – ينبع الالتزام من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية بأن تبذل قصارى جهدها لمنع الأخطار من التحقق. ومن هنا، فإن الأسلحة النووية ليست مجرد مسألة سياسات أمن قومي. فقد أفتت محكمة العدل الدولية في عام ١٩٩٦ بأن الدول الحائزة للأسلحة النووية عليها التزام بأن تدخل بنية طيبة في مفاوضات لنزع الأسلحة النووية، وأن تصل بهذه المفاوضات إلى طريق النجاح. وإزاء الاعتبارات السابقة، فمن الممكن أن نضيف أنه إلى أن يتحقق نزع الأسلحة النووية، فإن على الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تضمن بذل أفضل جهودها لمنع إثارة الأخطار النووية، وأن تُساءل عن هذه الجهود. ومعنى المساءلة مرة أخرى أن هذا ليس بالشيء الذي يُترك لسياسات الأمن القومي وما يترتب عليها من أسرار عسكرية فحسب، وإنما هو موضوع لتقارير منتظمة ينبغي رفعها إلى المجتمع الدولي.

٣ – إن الدول الحائزة للأسلحة النووية ليست كلها سواء. فبعضها يملك ترسانات ضخمة بينما يملك البعض الآخر ترسانات صغيرة. وبالإضافة إلى ذلك، قد يكون لدى واحدة أو أخرى منها خيارات تقليدية يمكن أن تحل محل المهام النووية، وقد تمثل بحد ذاتها تهديدا لاستمرارية الردع النووي لدولة أخرى، خاصة إذا كانت هذه الأخيرة صغيرة نسبيا. وقد تتخلص إحداها، في الوقت المناسب، من نظام وطني للدفاع ضد القذائف يستطيع شل قدرة قوى نووية صغيرة على اختراق أهدافها. وتتمتع بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية بدرجة كبيرة نسبيا من الأمن والاستقرار، نظرا لقوتها وموقعها الجغرافي. أما البعض الآخر فهو أكثر ضعفا ويقع في مناطق التوتر والصراع. وتضاف كل هذه

العوامل إلى درجات متفاوتة تماما من الحساسية والمرونة للمواقف الحالية المتغيرة. والنتيجة هي أنه ربما كان مطلوبا من الدول المختلفة الحائزة للأسلحة النووية أن تتخذ خطوات مختلفة لتخفيض الأخطار النووية بقدر الإمكان.

٤-١ إن البلد (أو البلدان) التي لديها أكبر ترسانات، وأقوى المواقف، وأفضل أوضاع للأمن، وأكبر عدد من الخيارات بخلاف الترسانة النووية، لديها أكبر فرصة لإجراء تخفيض حاد. ويمكن الاحتجاج بأنه في حالة إقامة دفاعات وطنية ضد القذائف، فإن الخوف من الضربة الأولى المحتملة سيقل كثيرا إذا خُفضت القوات الهجومية النووية بالتناسب مع قدرات هذه الدفاعات. كما أنه لا ينبغي استبعاد فرض قيود على الخيارات الهجومية التقليدية بما لها من تأثير على استمرارية القوى النووية للآخرين. كما أن أقوى بلد (أو بلدان) باستطاعته أن يقدم أعلى درجات الشفافية والتدابير الطوعية لبناء الثقة، مثل تفكيك رؤوس القذائف الحربية الاحتياطية، وإلغاء حالة التأهب النووي، والأخذ بمبدأ عدم توجيه الضربة الأولى، أو قبول موظفي اتصال في مراكز مراقبة أجهزة الإطلاق الموجودة لديهم.

٤-٢ وينبغي للدول التي تملك ترسانات صغيرة أن تتبنى مواقف تتلافى التأهب للإطلاق الفوري، مع ضمان القدرة على البقاء. فتطبيق قوات الغواصات البريطانية لأساليب جديدة للاتصالات والاستعداد بعد مراجعة الدفاع الاستراتيجي، هو خير مثال على ذلك. ونقطة الضعف هنا تكمن في أنه يصعب التحقق من ذلك. ومع ذلك فمن مصلحة الدول الحائزة للأسلحة النووية نفسها إلى حد كبير أن تضمن أن يكون موقفها خاليا من المخاطر بقدر الإمكان، طالما أن القدرة على البقاء مضمونة. وعلى نفس الخط، فإن اتخاذ خطوات مختلفة لإزالة حالة التأهب النووي قد يكون ممكنا بالنسبة للدول الأخرى الحائزة على أسلحة نووية.

٤-٣ وتنطبق المعايير الدنيا للشفافية على جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية. فكون العديد منها لا يعلن حتى عن أهدافه، أي عن حجم الترسانات التي يسعى إليها باعتبارها الرادع الأدنى، أمر غير مقبول. فهو يفضي إلى قدر كبير من انعدام الأمن وعدم اليقين في المجتمع الدولي ويزيد بالتالي من الخطر النووي. والقول بأن الإعلان عن الترسانات الصغيرة للغاية كما قد توجد في الوقت الحاضر قد يضر بالأمن القومي الآن، ربما كان أمرا مقبولا. ولكن القول بعدم إعطاء نقطة النهاية في بناء الترسانة، لا يمكن تبريره بشواغل الأمن، ويعتبر خروجا عن مبدأ المساءلة النابع بالقطع من وجود خطر نووي. فهناك مفاضلة واضحة بين ”مبدأ عدم اليقين“ الذي يراه البعض كجوهر استراتيجية الردع، ومبدأ المساءلة. وعندما يثار مثل هذا الخلاف، فلا بد أن ينتصر مبدأ المساءلة.

٤-٤ والدول الحائزة لأسلحة نووية في مناطق الصراع، ولا سيما إذا كان الصراع بين بعضها البعض، تتحمل أقصى قدر من المسؤولية عن حل نزاعاتها واتخاذ إجراءات لمنع تحول هذه النزاعات إلى أزمات حادة. فالثقة في أن وجود الأسلحة النووية سيمنع في ظل أي ظروف تصعيد النزاعات المسلحة ذات المستوى البسيط، تعتبر ثقة لا مبرر لها. فالحروب لا تتطور طبقا لما هو مكتوب في الكتب المدرسية، وإنما تتحرك عادة في مسارات مجهولة، وتعمها الفوضى في أغلب الأحيان. وتدابير بناء الثقة هي الأنسب في هذه الظروف.

٤-٥ ونظرا لأن الاستعمال غير المأذون به أو العرضي للتفجيرات النووية وأجهزة الإطلاق، وتحويل الأسلحة والمواد إلى استعمالات إجرامية أو إرهابية أو في برامج سرية للأسلحة النووية منتشر الآن بين الأخطار النووية، فإن هناك مسؤولية على جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية - سواء الكبيرة أو الصغيرة - بأن تبذل جهودا قوية للمحافظة على أسلحتها والمواد الانشطارية تحت أشد أنواع الحراسة صرامة وسلامة. ولا بد من الجمع بين اتخاذ تدابير تقنية وتنظيمية تحقيقا لهذا الغرض. وينبغي أن ترفع الدول الحائزة للأسلحة النووية تقارير عن هذه التدابير في شكل يعطي المجتمع الدولي ضمانات دون الإضرار بأمن إجراءاتها أو تعميم معلومات تتصل بالأسلحة.

٤-٦ وبشكل عام، ينبغي تكييف المبادئ النووية مع مناخ الأمن الأكثر استرخاء فيما يتعلق بالعلاقات بين القوى الكبرى. وينبغي إزالة بقايا الحروب والقضاء على إمكانية اختيار الأهداف العديدة فورا. وسيسمح ذلك بتخفيض هائل في أكبر الترسانات، لمصلحة الثقة والأمن الدوليين. وفي إطار هذا التطور، فإن أي تخفيض شديد في الأسلحة النووية التكتيكية، التي هي أكثر ما يحتمل استخدامه في التهديدات المشار إليها في الفقرة السابقة، هو أمر له أولوية عالية.

٥ - وفيما يتعلق بالأمم المتحدة، يبدو لي أن التركيز على مبدأ المساءلة هو أنسب الجهود. فوضع خطوات محددة وطرق تنفيذها، هي رسالة المفاوضات الثنائية، مؤتمر نزع السلاح، حالما ينتهي الأمر إلى إنشاء المحفل الذي طال انتظاره لمعالجة قضايا نزع الأسلحة النووية؛ وعملية استعراض اتفاقية حظر انتشار الأسلحة النووية مع صلتها الخاصة بالتعهدات المتبادلة بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة لها. ومع ذلك فإن التحركات في هذه المحافل لن تكون واضحة إلا إذا قبلت الدول الحائزة للأسلحة النووية بوضوح أن ترساناتها ليست مسألة اعتبارات وطنية، وإنما تنطوي على مسؤولية ثلاثية تجاه المجتمع الدولي: مسؤولية نزع السلاح، ومسؤولية عدم إثارة أخطار نووية أثناء إجراء عمليات نزع السلاح، ومسؤولية المساءلة أمام باقي العالم عن هاتين المجموعتين من الأنشطة.

باء - تخفيض الأخطار النووية: عقد مؤتمر دولي بشأن تخفيض الأخطار النووية

من إعداد أروندهاتي غوس

١ - طلب قرار الجمعية العامة ٣٣/٥٥ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ إلى الأمين العام أن يستمر في التماس آراء المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح ''حول المعلومات المتعلقة بالتدابير المحددة التي من شأنها أن تقلل إلى حد كبير من خطر اندلاع الحرب النووية، بما في ذلك الاقتراح الوارد في إعلان مؤتمر قمة الأمم المتحدة بشأن الألفية، والذي يتصل بعقد مؤتمر دولي لتحديد سبل القضاء على المخاطر النووية''.

٢ - وكان معظم الأعضاء قد وافقوا في دورة المجلس السابقة على ضرورة عقد مؤتمر دولي كوسيلة ''لتحديد سبل القضاء على المخاطر النووية'' و ''زيادة الاهتمام بهذه الاحتياجات الملحة''. وكان هناك أيضا اتفاق عام في المجلس على ضرورة التركيز على: إلغاء حالة التأهب النووي؛ واستعراض المبادئ النووية؛ وإزالة الأسلحة النووية التكتيكية؛ وتهيئة مناخ يتيح تنفيذ تدابير نزع الأسلحة النووية.

٣ - وفي رأيي، إن عقد مؤتمر دولي، يركز على بعض المجالات المحددة قد يحقق خطوات لا رجعة عنها باتجاه إزالة الأسلحة النووية كلها، وهو هدف - في ظل الحقائق السياسية الجارية - ما زال يبدو بعيد المنال. فأي مؤتمر لا يبحث موضوعا بعينه ويكون باب العضوية فيه مفتوحا، قد يثير الوعي العام بالقضايا، ولكنه لن يسفر عن إحراز أي تقدم عملي. فالأرجح أن تتكرر المواقف المعروفة، بل إن المؤتمر قد يصيبه الجمود حتى قبل أن ينعقد. (وقائمة المسائل التي لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأنها (انظر A/55/326، المرفق، الفقرة ٦) توضح هذه النقطة).

٤ - أما أي مؤتمر أكثر تركيزا فسيعمل من أجل التوصل إلى إعلان من النمط الشامل يكون ملزما سياسيا بالنسبة لإزالة الأخطار النووية، وتنشأ عنه اتفاقيات محددة يتم التفاوض عليها بصورة ثنائية أو متعددة الأطراف.

٥ - وسيكون التوصل إلى هذه النتيجة سهلا إذا ركز المؤتمر على ثلاثة أو أربعة مجالات محددة:

(أ) فكلما زاد عدد الأسلحة المنتشرة أو الموجودة في المخازن، سواء كانت استراتيجية أو تكتيكية، زادت مخاطر السرقة والتهريب وغيرهما. ولذا فإن الالتزام بتخفيضات حادة في أعداد الأسلحة النووية المملوكة في إطار زمني يتم التفاوض عليه (مثل إحياء عملية معاهدة زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها)، سيمثل

خطوة هامة (ذكرت التقارير أن الولايات المتحدة الأمريكية رفضت مؤخرا تأييد المعاهدة الثالثة لزيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها عن مستوى ٢ ٠٠٠ - ٢ ٥٠٠ رأس نووي جاهز، رغم ما أعرب عنه الاتحاد الروسي من رغبة في تخفيض هذا المستوى إلى ١ ٠٠٠ - ١ ٥٠٠ سلاح نووي من كل جانب من الجانبين).

(ب) إلغاء حالة التأهب النووي - أعلنت الدول العظمى الخمس الحائزة للأسلحة النووية بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ''أن أسلحتنا النووية ليست مصوبة إلى أي دولة''. ومع ذلك فإن ما يقرب من ٢ ٠٠٠ رأس نووي في الولايات المتحدة والاتحاد الروسي وحدهما ما زالت في حالة تأهب خلال وقت قصير، وبالتالي معرضة بشكل خاص للإنطلاق نتيجة حادث أو خطأ. وما زال المجتمع الدولي يؤكد ضرورة إلغاء حالة التأهب النووي، وهذه الخطوة أيضا تشتمل، بالضرورة، على تدابير للتحقق.

(ج) لقد أصبح هناك بالفعل قواعد عالمية معادية لأسلحة الدمار الشامل. وفي حالة الأسلحة الكيماوية والبيولوجية، فإن هذه القواعد أصبحت مدعمة بمعاهدات شاملة. وحتى عندما لا توجد مثل هذه المعاهدات الشاملة في حالة الأسلحة النووية، فإنني أرى أن هناك قواعد معادية لاستعمال الأسلحة النووية بناء على العدد الكبير من القرارات التي أصدرتها الجمعية العامة، وفتوى محكمة العدل الدولية لعام ١٩٩٦ إلخ. ومن الناحية النظرية، فإن المهمة التي ستكون أمام المؤتمر ربما هي تعزيز القواعد المعادية لاستعمال الأسلحة النووية، عن طريق التزام عالمي بعدم توجيه الضربة الأولى، مثلا. فمثل هذا الالتزام العالمي، بالإضافة إلى اتفاقية بإزالة حالة التأهب النووي، يعتبران خطوتين محددتين وعمليتين إلى الأمام.

(د) استعراض المبادئ النووية - كرر حلف شمال الأطلسي مؤخرا (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠) تأكيده ''استمرار صلاحية الهدف والمبادئ السياسية أساسا وراء القوات النووية للحلفاء كما جاءت في المفهوم الاستراتيجي للحلف عام ١٩٩٩. فقوات الحلف النووية عنصر فعال وموثوق به في استراتيجية الحلف لمنع نشوب الحرب...''. كما أن إعلان الاتحاد الروسي مؤخرا تخليه عن تعهده الذي تمسك به طويلا ''بعدم المبادرة باستعمال الأسلحة النووية''، وزيادة اعتماده - طبقا لبيانات قادته - على الأسلحة النووية لضمان أمنه القومي ومصالحه القومية، هو مصدر آخر للقلق. ومثل هذا الاستعراض للمبادئ النووية، سيكون ''داخليا'' بالضرورة، ولكن الالتزام به بغرض تخفيض الأخطار النووية، يمكن أن يتم على المستوى العالمي.

(هـ) ومن المسائل الواسعة للغاية، تلك الخاصة بتدابير بناء الثقة. وهذه يمكن الاتفاق عليها بصورة ثنائية أو متعددة الأطراف. ولكن بوسع المؤتمر أن يحدد التدابير الأكثر عملية وفعالية لتخفيض مخاطر الحرب النووية. وقد اقترح البروفسور موللر من قبل عقد حلقات دراسية بشأن المبادئ النووية، والحيلولة دون حدوث أزمات/مراكز الاتصال، وتبادل البيانات المتعلقة بالإنذار أو المحطات المشتركة، وتبادل ضباط الاتصال بين مراكز القيادة الاستراتيجية و/أو مراكز الإطلاق. والاتفاق المعقود مؤخرا بين الولايات المتحدة والاتحاد الروسي لإنشاء مركز إنذار مشترك لتبادل المعلومات عن أجهزة إطلاق القذائف والإنذار المبكر، هي خطوة تستحق الترحيب.

العملية التحضيرية

٦ - أقترح أن يبدأ وكيل الأمين العام عملية تحضيرية بإنشاء أفرقة عاملة تقنية (مشتركة بين الحكومات تنطوي على مشاركة تقنية وعسكرية) بشأن كل مجموعة من المسائل. ويمكن تشجيع المناقشات غير الرسمية الثنائية والمتعددة الأطراف. وقد يتطلب الأمر مشاركة مباشرة من الأمين العام في الحوار لتقليص الفوارق. وإذا وجد وكيل الأمين العام أن هناك وفاقا كافيا بشأن مسألتين أو أكثر، فيمكن أن تشكل هاتان المسألتان نقطة تركيز المؤتمر.

٧ - وهنالك حاليا كمية كبيرة من المواد الأساسية بشأن كل واحدة من هذه المسائل. وقد ينظر الأمين العام في توجيه الدعوة إلى خبراء للتكلم أمام الأفرقة العاملة حيثما دعت الحاجة إلى ذلك.

جيم - تخفيض الأخطار النووية

من إعداد السيد بوريس د. بياديشيف

١ - يصح القول للأسف بأنه منذ صاغ مكسيم ليتفينوف، الذي أصبح فيما بعد مفوض الشعب الروسي للشؤون الخارجية، عبارة ''نزع السلاح العام الكامل''، وذلك منذ عام ١٩٢٨ في عصبة الأمم[١]، وتقبَّل زعماء العالم العبارة دون تحفظ، تفككت عملية نزع السلاح إلى عدة مجالات متعلقة بنزع السلاح.

٢ - بيد أن المفهوم الفعلي لنزع السلاح العام الكامل لم يختف تماما. ومن الممكن الإشارة إلى البرنامج المتين الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٥٩ (أُنبِّه إلى أن البرنامج مبادرة من نيكيتا س. خروتشيف، الذي صاغ بنوده الرئيسية في بيان أدلى به في الدورة الرابعة عشرة للجمعية العامة).

٣ - وقد جرت متابعة هذه المبادرة. ففي شهر آذار/مارس من العام التالي، وفقا لقرار اتخذته الجمعية العامة في دورتها الرابعة عشرة، بدأت لجنة نزع السلاح المكونة من عشرة بلدان عملها، بموجب ولاية أسندتها إليها الجمعية العامة تتمثل في صياغة وتقديم خطة لتخليص العالم من أسلحة الدمار الشامل. وإذا لم أكن مخطئا، فإن اللجنة المكونة من عشرة بلدان عقدت دورتين في غرفة الاجتماعات ٨، التي انعقد فيها مجلسنا في الصيف الماضي.

٤ - وقد بيَّن مصير اللجنة المكونة من عشرة بلدان بوضوح مدى وثاقة الصلة بين مشكلة نزع السلاح وبين الحالة السياسية العامة في العالم. ففي شهر أيار/مايو ١٩٦٠، وقعت الحادثة المشهورة في المجال الجوي فوق الاتحاد السوفياتي التي تعرضت لها طائرة تجسس من طراز يو - ٢ تابعة للولايات المتحدة الأمريكية. وقد أدى ذلك إلى إلغاء مؤتمر قمة باريس، وبطبيعة الحال لم يكن هناك مجال لمواصلة عمل اللجنة. غير أنه في ذلك الوقت كان من الصعب إبعاد مسألة نزع السلاح العام الكامل من مدار السياسة العالمية. وقد أعيد إحياء اللجنة على شكل لجنة مكونة من ١٥ بلدا (بمشاركة بلدان عدم الانحياز)، ثم توسعت إلى ١٨ بلدا فيما بعد، حسبما أتذكّر. وفي النهاية كونت هيئة نزع السلاح. إلا أن نتيجة عملها ليست مشجعة.

٥ - ولا يسع المرء إلا أن يتذكر آخر محاولة جريئة - وهي البرنامج الذي قدمه م. غورباتشيف في كانون الثاني/يناير ١٩٨٦. فقد دعا إلى التخلي تدريجيا عن الأسلحة النووية وكافة أسلحة الدمار الشامل، وفقا لجدول زمني محدد. وينبغي الإشارة إلى أن فكرة غورباتشيف هذه أثارت ردود فعل واسعة النطاق. وقد فهم كثير من الناس أن هذه الخطط مجرد قصور في الهواء، غير أن ذلك يمكن أن يكون الفرصة الأخيرة، ولذلك عزَّ عليهم التخلي عن هذا الحلم الجميل.

٦ - وفي النهاية لم يبق لدينا إلا ما أمامنا. ففي تقريره المقدم أمام مؤتمر قمة الألفية، قال الأمين العام - بأَسىً، حسب اعتقادي، إن ''مؤتمر نزع السلاح في جنيف لم يبدأ طيلة ثلاث سنوات متتالية أية مفاوضات نظرا لعدم تمكن أعضائه من الاتفاق على الأولويات في مجال نزع السلاح''.

٧ - وبالرغم من ذلك، ما مدى واقعية السؤال المطروح علينا، وهو ''إلى أي مدى ينبغي تنسيق الجهود الحالية للحد من الأخطار النووية مع جهود نزع السلاح المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل الأخرى، أو بالأسلحة التقليدية أو بكلا النوعين؟ وكيف يمكن للأمم المتحدة تعزيز مثل هذا النهج المتكامل؟''

٨ - ومن غير الواقعي على الإطلاق أن يجمع برنامج واحد، مُنشأ لفترة معينة لينفذ على مراحل محددة، بين الحد من أسلحة الدمار الشامل وبين القضاء على تلك الأسلحة، على النحو الذي يتضمنه مفهوم ليتفينوف أو على النحو الوارد في قرار الجمعية العامة لعام ١٩٥٩، أو في برنامج غورباتشيف.

٩ - إن الظروف الآن مختلفة تماما، غير أن الجهود الرامية إلى تنسيق الأعمال المتعلقة بعدة مجالات لنزع السلاح، بما فيها جهود الأمم المتحدة، لا يمكن اعتبارها جهودا يائسة بأي حال من الأحوال.

١٠ - ومما لا شك فيه أنه من المستحيل لمُّ شملِ مختلف عمليات نزع السلاح تحت سقف واحد بعد أن غدت مستقلة بطبيعتها، ولكن من الممكن التفكير في كيفية ضمها بصورة أوثق على كل من المستويين العملي والجغرافي. وقد يؤدي الربط الاصطناعي بين مجالات مختلفة من نزع السلاح إلى أثر عكسي بحكم مميزاتها الخاصة وطابعها المعقد. بيد أن تحقيق تقدم في أحد المجالات لا بد أن يكون له تأثير إيجابي على مجالات أخرى. وبالتالي، فإن المهمة الأساسية للمجتمع الدولي تتمثل في كفالة أن تمضي أعمال نزع السلاح قُدُما بأكبر قدر ممكن من الفعالية في كل اتجاه على حدة.

١١ - ودون صرف الاهتمام بأي حال من الأحوال عن نيويورك، باعتبارها المركز الرئيسي، قد يكون من المستصوب تعزيز دور مؤتمر نزع السلاح على المستوى التنظيمي، خاصة عن طريق عقد اجتماعات رفيعة المستوى ومنتظمة نوعا ما لمجلس الأمن في نيويورك.

١٢ - وبصورة أساسية، مهما بلغت درجة تشتت مختلف مجالات نزع السلاح، فقد أنشئت الآن آلية فعالة لنزع السلاح. وأساس هذه الآلية هو معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية لعام ١٩٧٢، ونظم عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إطلاقها، وغير ذلك من الاتفاقات. وستعزز هذه الآلية على الأخص إذا تم حظر استخدام اليورانيوم المغنى أو البلوتونيوم النقي لإنتاج الطاقة النووية للأغراض السلمية. وهذا ممكن تماما من الناحية التكنولوجية. وفي النهاية سيوفر إحراق البلوتونيوم وغيره من العناصر المشعة الشروط اللازمة لحل مشكلة النفايات المشعة.

١٣ - وليس بمقدور الأمم المتحدة أن تتجاهل حقيقة انتشار المواد المشعة المستخدمة للأغراض السلمية بشكل يسمح باستخدامها في أغراض التدمير والأسلحة الحربية. ويبدو أن ذلك حصل عندما استُخدم اليورانيوم المستنفد في العمليات العسكرية الأخيرة في البلقان، مما أدى إلى وقوع خسائر في الأرواح.

١٤ - وينبغي الإشارة إلى أن موضوع نزع السلاح بعيد عن احتلال مكان الصدارة في وسائط الإعلام الجماهيرية. ولهذه الحالة آثار مفجعة بالنسبة لأية قضية، ناهيك عن قضية ذات أهمية كنزع السلاح. وينبغي رفع مستوى التعاون مع الصحافة بدرجة ملموسة؛ وينبغي ألا يقتصر ذلك على أنماط الاتصالات التقليدية، ويجب الاستعانة بأشهر الصحفيين ومعلقي التلفزيون وأجدرهم بالثقة. وينبغي إنشاء جوائز سنوية لأفضل تغطية لدور الأمم المتحدة في عمليات نزع السلاح.

الحواشي

(١) في عام ١٩٢٨ لم يكن اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية عضوا في عصبة الأمم، ولم يكن السيد ليتفينوف مفوضا للشعب.

المرفق الثاني

ورقتا مناقشة من إعداد هارالد موللر ومليحة لودهي قُدمتا في ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠١ أثناء الدورة السابعة والثلاثين للمجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح المعقودة في جنيف

ألف - تخفيض الأخطار النووية

من إعداد هارالد موللر

الأخطار النووية ونزع السلاح النووي

١ - تكمن الأخطار النووية في وجود الحرب النووية، بينما يتمثل الخطر الأكبر بطبيعة الحال في احتمال استخدام الأسلحة النووية في الحرب، إلا أنه ينبغي الاعتراف أيضا بالأخطار التي تتهدد الصحة والبيئة بفعل تجربة الأسلحة النووية وإنتاجها وتشغيلها وصيانتها.

٢ - وليست الدفاعات ضد القذائف أدوات مقنعة لتخفيض الأخطار النووية على الصعيد الدولي. وإذا لم يكن إدخال هذه الدفاعات مصحوبا بتخفيضات حادة في القوات النووية الهجومية ومصمما بطريقة تُطَمئن الدول الأخرى، فإنها قد تغير بشكل خطير حساب قدرات الرد الدفاعية بعد تلقي الضربة الأولى. وبالتالي فيحتمل أن تتسبب الدفاعات ضد القذائف باتخاذ مواقف استنفارية عالية، والقيام بعمليات نشر مضاد هجومي للقوات تقوم بها الدول التي تخشى أن تتعرض وسائل ردعها للخطر. وبهذه الطريقة تؤدي هذه الدفاعات إلى زيادة الخطر النووي بدلا من التقليل منه.

٣ - والطريقة المأمونة الوحيدة للقضاء على الأخطار النووية هي القضاء التام على الأسلحة النووية. وجميع الطرق الأخرى لتخفيض الأخطار النووية عن طريق الردع والدفاع وعدم الانتشار والأمن المادي والضوابط الفنية هي محاولات لإدارة هذه الأخطار، وليس للقضاء عليها.

٤ - وسيتطلب القضاء التام على الأسلحة النووية ما يلي:

- التحقق الدقيق والفعال؛
- اتخاذ تدابير سريعة وفعالة لمعالجة المخالفات؛
- اتخاذ تدابير سريعة وفعالة للتصدي لانتشار أسلحة الدمار الأخرى أو استخدامها أو التهديد باستخدامها؛
- إزالة احتمال قيام جهة مخالفة للقانون بمنع المجتمع الدولي من اعتماد هذه التدابير أو من تنفيذها.

٥ - وبانتظار القضاء التام على الأسلحة النووية، قد تُساعد تدابير معينة على تخفيض الأخطار النووية بصورة مؤقتة. وينبغي التأكيد على أن هذه التدابير ليست بديلا لنزع السلاح النووي، بل هي ما يُسمى تدابير مؤقتة بينما يستمر نزع السلاح النووي. وفي هذا السياق، ينبغي التأكيد على أن استمرار انتشار الأسلحة النووية يشكل في نفس الوقت عاملا مباشرا من عوامل زيادة الأخطار النووية وعقبة كبيرة أمام نزع السلاح النووي.

الخطوات المؤقتة لتخفيض الأخطار النووية

عمليات التخفيض

٦ - تزداد الأخطار النووية مع نمو ترسانات الأسلحة النووية وتقل مع تقلص تلك الترسانات، وبالتالي فإن إجراء تخفيضات كبيرة أمر مستحسَن. ولا تكفي التخفيضات من طرف واحد، التي ليست جزءا من صكوك قانونية ملزمة

للتقليل من الأخطار النووية. وبينما يمكن أن تكون مثل هذه التخفيضات مفيدة للإسراع في عملية نزع السلاح، إلا أنها لن تفيد إلا إذا دُوِّنت فيما بعد وأُكملت بعمليات تحقق دقيقة وفعالة. وينبغي لجميع الجهات الحائزة للأسلحة النووية أن تنضم إلى عملية نزع السلاح في أسرع وقت ممكن. ونظرا لانطواء الأسلحة النووية التكتيكية على أخطار خاصة، ينبغي أن تعطى أولوية عالية. وريثما يتم التخلص من الأسلحة النووية التكتيكية، ينبغي للجهات الحائزة لهذه الأسلحة أن تخفضها إلى أقل حد يتفق مع المبدأ السياسي السائد، وتجمعها في عدد قليل من أماكن التخزين التي تتمتع بأعلى درجات الأمن المادي.

إنهاء حالة التأهب النووي

٧ - ينبغي تحويل القوات النووية بكل حزم بعيدا عن حالات التأهب العالي. وفي الحالات التي ينشأ فيها التأهب العالي عن علاقات انعدام ثقة كلية وصراع حاد، يتحتم على الحكومات العمل للاتفاق على سياسة انفراج تسمح بإزالة انعدام الثقة واحتواء النزاعات باستخدام أدوات غير مواقف الردع المبنية على حالة التأهب للإطلاق الفوري.

المبادئ

٨ - ينبغي استعراض المبادئ المتعلقة بالأسلحة النووية بغية التقليل من أهمية دور الأسلحة النووية، وإمعان النظر في الأهداف المسندة إلى نظم الأسلحة النووية، وإلغاء هذه الأهداف أو إسنادها إلى نظم الأسلحة التقليدية حيثما أمكن ذلك. وينبغي التخلي عن مبادئ المبادرة باستعمال الأسلحة النووية؛ وينبغي أن تتحمل الجهات الحائزة للأسلحة النووية التي تتمسك بهذه المبادئ تبعة تبريراتها، ومسؤولية العمل من أجل التغلب بسرعة على العقبات التي تحول دون تبني مبدأ عدم المبادرة باستعمال الأسلحة النووية. وينبغي إجبار الدول الأخرى على مساعدة الجهات الحائزة للأسلحة النووية في هذا المسعى عند الإمكان.

الشفافية

٩ - الشفافية فيما يتعلق بالقدرات النووية هي في نفس الوقت شرط مسبق لتحقيق تقدم في نزع السلاح النووي، وعملية تتوقف بدورها على هذا التقدم. ومن شأن زيادة الشفافية أن تساعد على احتواء الأخطار النووية عن طريق تعزيز الطمأنينة والثقة المتبادلة. وبينما ينبغي الاعتراف بإمكانية وجود مستويات متفاوتة من الشفافية تناسب مختلف أحجام الترسانات النووية في بداية العملية، إلا أنه لا يمكن لأية جهة حائزة للأسلحة النووية أن تفلت من واجب ضمان الحد الأدنى من الشفافية على الأقل، ومن ثم الإسهام في عملية بناء الثقة المتبادلة.

تثقيف الجمهور

١٠ - لن يتم دعم الجهود الرامية إلى تخفيض الأخطار النووية ومواصلة نزع السلاح النووي بصورة مستمرة إلا إذا كان الجمهور على وعي بالأخطار ويثابر على مطالبة القادة السياسيين باتخاذ خطوات فعالة نحو تحقيق هذا الغرض. وبالتالي، فإن تثقيف الجمهور شرط من شروط تخفيض الأخطار النووية. وهذا دليل على أهمية التثقيف في مجال نزع السلاح النووي وعدم انتشاره.

الفوائد المحتملة لمؤتمر دولي

١١ - وقد يكون من المفيد عقد مؤتمر دولي لسبب محدد هو كون المسألة موضع خلاف. وقد لا يكون الغرض من مثل هذا المؤتمر تحقيق توافق في الآراء بقدر ما يكون بدء عملية تبادل آخر للآراء واستطلاع التدابير الممكن اتباعها. ويمكن أن يتناول مثل هذا المؤتمر في جملة أمور ما يلي:

- المبادئ الحالية المتعلقة بالأسلحة النووية، الشروط اللازمة للتقليل من أهمية الأسلحة النووية والتحول إلى مبدأ عدم المبادرة باستعمالها، والخطوات الممكن اتخاذها للوفاء بهذه الشروط؛

- العلاقة بين التخفيضات في الأسلحة النووية من طرف واحد وتلك الملزمة قانونيا؛
- خطوات إنهاء حالة التأهب النووي؛
- تدابير الشفافية وبناء الثقة المتبادلة؛
- الدفاع ضد القذائف وأثره على الأخطار النووية؛
- التثقيف في ميدان نزع السلاح النووي والانتشار النووي، ربما استنادا إلى تقرير فريق الخبراء.

باء – تخفيض الأخطار النووية

من إعداد مليحة لودهي

١ – من المفارقات أن انتهاء الحرب الباردة زاد من حدة الأخطار النووية بدلا من أن يخففها. وقد سمحت المناقشة المثيرة التي أجراها المجلس الاستشاري خلال دورته السادسة والثلاثين بتحديد عدد من التدابير الهادفة إلى إيقاف الخطر النووي. ولكي تكون توصيات المجلس ذات أهمية، ينبغي أن تستجيب للحقائق الاستراتيجية والسياسية والتكنولوجية المستجدة في المجال النووي.

٢ – ومن ضمن هذه الحقائق كون الدول الحائزة للأسلحة النووية وحلفائها أكثر اعتمادا على الأسلحة النووية مما كانت عليه في أي وقت مضى، رغم الجهود الكبيرة المبذولة لتفادي ذلك. وفضلا عن ذلك، اكتسب مبدأ الردع النووي على الأقل ثلاثة أنصار جدد هم: الهند وباكستان وإسرائيل. وثانيا، فإن استقرار الردع النووي، سواء في أوساط القوى العظمى أو على المستوى الإقليمي – في جنوب آسيا والشرق الأوسط وشمال شرق آسيا – أقل ضمانا، بل ويمكن في الواقع أن يصبح متقلبا لعدة أسباب. وتسعى هذه الورقة إلى تحديد المصادر الرئيسية للخطر النووي المستجد واقتراح خطوات يمكن اتخاذها على عدة مستويات للحد من هذه الأخطار. وهذه الخطوات تشكل تدابير مؤقتة أساسية على الطريق نحو القضاء نهائيا على الأسلحة النووية.

١ – الدفاع النووي والاستقرار الاستراتيجي

٣ – يمكن أن ينشأ التحدي النووي الأخطر عن القرارات التكنولوجية والقرارات المتعلقة بالسياسات التي تهدد الاستقرار الاستراتيجي. وهناك مشاعر قلق عامة بأن يؤدي إنشاء نظم الدفاعات ضد القذائف من طرف واحد وإلغاء معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية إلى سباق تسلح جديد واسع النطاق، وأن يزيد من تفاقم التوترات السياسية بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي – الصين، ناهيك عن إضعاف الهياكل القائمة المتفاوض عليها لتحديد الأسلحة ومنع انتشارها. وسوف يزداد الخطر النووي بشكل خطير إذا دفع نشر الدفاعات الاستراتيجية ضد القذائف من طرف واحد إلى دفع الاتحاد الروسي إلى تركيب رؤوس متعددة في الناقلات العائدة في منظومات القذائف الاستراتيجية التابعة له. بالمثل، إذا استمر الدفاع ضد القذائف التسيارية من جانب واحد على المستوى الإقليمي أو العالمي، فإن ذلك يمكن أن يسمح للصين بتكديس كميات كبيرة من منظومات الأسلحة النووية الميدانية والتكتيكية.

٤ – ويبدو أن من الضروري معالجة مسألة الدفاعات ضد القذائف من خلال عملية استشارية واسعة النطاق تشارك فيها جميع الأطراف المعنية. ويشكل الاتفاق الأخير بين الولايات المتحدة وروسيا (٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠١) لمواصلة حوار بشأن هذه المسألة، ينطوي على مناقشة حول دور كل من المنظومات الدفاعية والهجومية تطورا مستحسنا. وكانت روسيا قد اقترحت في الماضي إمكانية تحقيق ”توازن“ بواسطة خليط من الأسلحة الهجومية والدفاعية. وليس من المؤكد أن موسكو ستوافق الآن على

هـذا النـهج للحفـاظ علـى ''الاسـتقرار الاسـتراتيجي''، أي بنشر عـدد محدود من منظومـات الدفـاع الاسـتراتيجي ضـد القذائف يصاحبها تخفيضات جذرية في الأسـلحة الهجوميـة الاستراتيجية.

٥ - غير أن التوصل إلى ''صفقة'' بين الولايات المتحدة وروسيا بشأن تحقيق ''توازن'' في نشر الأسلحة الهجومية قد يكون شرطا ضروريا ولكن غير كاف لتحقيـق الاسـتقرار الاستراتيجي العالمي - نظرا لأنه من المستبعد في هذه المرحلة أن تقبـل الصـين نشـر منظومـات دفـاع ضـد القذائـف التسـيارية - علـى المسـتوى الاسـتراتيجي أو الميـداني - دون اللجوء إلى تكديس كبير لمنظومات أسلحتها ''الهجوميـة''. وبالتالي فإن إدخال الدفاعات ضد القذائف دون تحقيق توافق دولي واسـع النطـاق في الآراء ليـس مـن شـأنه أن يزعـزع ''الاستقرار الاستراتيجي'' فحسب، بل كذلك أن يزيد من تفاقم حالة عدم الاستقرار النووي في المناطق التي يمكن أن تُدخل فيها تلك الدفاعات، أي في مضايق تايوان وشمال شرق آسيا، وربما في جنوب آسيا.

٦ - وإذا أريد ألا يؤدي التحرك نحو استكشاف الـدور المحتمـل للدفاعـات ضـد القذائـف إلى زيـادة تفـاقم الخطـر النووي، فيبدو من الضروري أن يأخذ هذا التحرك شكل مشروع جماعي لتعزيز ''الأمن التعاوني''، بدلا من أن يكون وسيلة لإعطاء ميزة استراتيجية من جانب واحد للولايات المتحدة. ولذا فإن ''الحوار'' المتفق عليه في جنوة ينبغي أن يشمل، بالإضافة إلى الولايات المتحدة والاتحاد الروسي، جميع الدول الأخرى ''المعنية''، بما فيها الصين، وكذلك الهند وباكستان وإسرائيل واليابان والحلفاء في حلف شمال الأطلسي. وينبغي أن يكون الهدف تطوير ما يلي والاتفاق عليه: (أ) مفهوم لخليط محتمل من النظم الهجومية والدفاعية، على المستويين الاستراتيجي والإقليمي، يمكن أن يعزز استقرار الردع النووي، بدلا من إضعافه؛ (ب) عملية مشتركة للأبحاث والتطوير تهدف إلى صياغة هذا المفهوم في إطار من الأمن التعاوني.

٧ - وبينما يستمر هذا الحوار، سيكون من الضروري ألا تلغى الالتزامات القائمة بموجب معاهدات، وعلى الأخص بموجب معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية، بما في ذلك تجربة المنظومات الدفاعية المضادة للقذائف التسيارية. وستتعزز احتمالات التوصل إلى اتفاق إذا دُعي أكبر عدد ممكن من البلدان للمشاركة في جهود البحث والتطوير التي ستّبذل بشأن منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية الاستراتيجية والميدانية.

٢ - تخفيض الأسلحة النووية من قِبل الولايات المتحدة والاتحاد الروسي

٨ - إن وجود الآلاف من الأسلحة النووية في ترسانات الولايات المتحدة والاتحاد الروسي لا يزال يشكل خطرا دائما يتمثل في الاستخدام غير المقصود أو العرضي. وحتى مع استمرار الحوار بشأن الأمن التعاوني، ينبغي للولايات المتحدة والاتحاد الروسي مواصلة السعي لتحقيق معاهدة ثالثة موسعة لتخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (ستارت - ٣ ''الموسعة'')، قد تسعى إلى تخفيض المنظومات الهجومية الاستراتيجية للدولتين إلى ما دون ١ ٠٠٠ لكل دولة.

٩ - ومن الخطوات الإيجابية الهامة الأخرى التي تمت التوصية بها على نطاق واسع قضاء الولايات المتحدة والاتحاد الروسي على الأسلحة النووية التكتيكية كوسيلة لتعزيز الاستقرار النووي والتقليل من خطر استعمال الأسلحة النووية.

١٠ - وسعيا لتسهيل نزع السلاح النووي وتعزيز الاستقرار النووي، قد يكون من الضروري أن تقدم الولايات المتحدة ضمانات بأنها لا تحاول تطوير تصميمات

جديدة ومتقدمة للأسلحة النووية – تلك المسماة بأسلحة ''الجيل الرابع'' – التي تشمل ''الأسلحة النووية القليلة المردود'' المخصصة للاستخدام في ساحة القتال. وسوف يؤدي تطوير هذه الأسلحة ونشرها إلى تآكل الفارق في قوة النيران بين الأسلحة التقليدية والنووية ويزيد من خطر التصاعد النووي في حالة وقوع نزاع.

١١ - وفي نفس الوقت، ينبغي لروسيا مواصلة تعزيز ''ضوابطها الحراسية'' على المواد الانشطارية والرؤوس النووية وغيرها من المواد والتكنولوجيا النووية الحساسة. ويمكن للولايات المتحدة والمجتمع الدولي أن يواصلا تقديم المساعدة في هذا الصدد.

٣ - استعراض المبادئ المتعلقة بالأسلحة النووية لحلف شمال الأطلسي

١٢ - يبدو استمرار حلف شمال الأطلسي في التمسك بمبدأ ''المبادرة باستعمال'' الأسلحة النووية غير ضروري في سياق واقع ما بعد الحرب الباردة، في حين لا يواجه أعضاء الحلف قوة تقليدية متفوقة.

١٣ - وتؤدي ممارسة ''المشاطرة النووية'' بين أعضاء الحلف إلى توسيع دائرة الدول ''الحائزة'' للأسلحة النووية، مما يزيد من احتمالات الاستعمال، سواء الاستعمال المقصود أو العرضي. وفي الظروف العسكرية الحالية، تشكل المشاطرة النووية في الحلف مجازفة غير ضرورية، فضلا عن كونها منافية لنص معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وروحها.

١٤ - ومن الضروري كذلك أن يتخلى حلف شمال الأطلسي عن التهديد (الصريح والضمني) باستعمال الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي يمكن أن تستعمل الأسلحة الكيميائية أو البيولوجية أو تهدد باستعمالها. فهذا الرد سيكون ردا غير متكافئ، وقد يشعل حربا نووية. ويملك أعضاء حلف الأطلسي وسائل غير نووية لردع استعمال الأسلحة الكيميائية أو البيولوجية أو التهديد باستعمالها.

٤ - التدابير الجماعية للدول الحائزة للأسلحة النووية

١٥ - سعيا لتخفيض خطر الحرب النووية بصورة عملية، يتعين على جميع الدول النووية وضع عدة تدابير لضبط النفس في المجالين النووي والسياسي، وهذه الدول هي الدول الخمسة الحائزة للأسلحة النووية الأعضاء في معاهدة عدم الانتشار، والدول الثلاثة الحائزة للأسلحة النووية غير الأعضاء في المعاهدة (الهند وإسرائيل وباكستان). وينبغي أن تشمل هذه التدابير ما يلي:

(أ) إبقاء الترسانات النووية ومنظومات الإطلاق في حالة عدم التأهب (بما في ذلك نزع الرؤوس النووية وفكها والفصل المكاني بين الرؤوس ومنظومات إطلاقها، وما إلى ذلك)؛

(ب) اتخاذ تدابير شفافية من أجل تعزيز الثقة المتبادلة والاستقرار؛

(ج) تفادي تهديد دولة أخرى باستعمال الأسلحة التقليدية (وتشجيع الردع عن طريق التوازن في القوات التقليدية)؛

(د) إقامة آليات فعالة لمعالجة وحل النزاعات السياسية القائمة والتصدي لأسباب التوتر؛

(هـ) اعتماد تدابير أخرى سياسية وعسكرية لبناء الثقة.

٥ - استراتيجية عدم انتشار مجدية

١٦ - يمكن جعل عدم الانتشار أكثر فعالية إذا بُني على أساس أكثر عدالة وواقعية. أولا، المساعي الهادفة إلى تحويل الدول الثلاثة الحائزة للأسلحة النووية غير الأعضاء في

معاهدة عدم الانتشار إلى دول أعضاء في المعاهدة وغير حائزة للأسلحة النووية هي مساع غير واقعية. وهذه المساعي تحول دون اتخاذ تدابير واقعية لمنع مزيد من الانتشار ولتثبيت البيئات الأمنية في منطقتي جنوب آسيا والشرق الأوسط.

١٧ - ثانيا، تدعو الضرورة إلى تعزيز الفوائد الأمنية والاقتصادية التي تجنيها الأطراف غير الحائزة للأسلحة النووية من الانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار بشكل كبير. وفي جملة التدابير، تستحق هذه الدول أن تقدّم لها ضمانات أمنية إيجابية وسلبية غير مشروطة ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها، وضد الاعتداء العسكري بصفة عامة. وكذلك ينبغي الوفاء بوعد التعاون النووي السلمي الوارد في معاهدة عدم الانتشار.

١٨ - ثالثا، تدعو الحاجة إلى معالجة الشكوك المتعلقة بقيام بعض الأطراف في معاهدة عدم الانتشار - تلك المسماة بالدول المارقة - بتطوير أسلحة نووية أو غيرها من أسلحة الدمار الشامل من خلال اللجوء إلى التدابير القانونية الهامة التي تنص عليها معاهدة عدم الانتشار، بدلا من محاربتها باستخدام تدابير ''مضادة للانتشار'' من شأنها أن تثير تصرفات تتسم بالتحدي من جانب تلك الدول، وتزيد من خطر الردود ''غير المتكافئة''.

٦ - تدابير إقليمية محددة

١٩ - تتطلب كل منطقة إقليمية نهجا معيّنا في مجال السياسة وتحديد الأسلحة لتخفيض الخطر النووي.

(أ) جنوب آسيا

٢٠ - لسبب وجيه وُصف جنوب آسيا بأنه أخطر مكان في العالم. وبالرغم من وجود أسلحة نووية في جنوب آسيا، إلا أن هناك عددا من التدابير التي يمكن اتخاذها للحد من خطر استعمال الأسلحة النووية. ومن هذه التدابير:

(أ) الاتفاق على نظام من ضبط النفس المتبادل فيما يتعلق بالأسلحة النووية والتقليدية بين الهند وباكستان. ويمكن أن يشمل ذلك: التخليل عن نشر عدد كبير من الأسلحة النووية ومنظومات إطلاقها؛ فرض حدود متفق عليها على مدى القذائف ذات القدرة النووية وعددها؛ إبقاء العتاد النووي في حالة عدم تأهب؛ الوقف الإرادي لإدخال منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية؛ المحافظة على توازن القوات التقليدية؛ تنفيذ تدابير بناء الثقة؛

(ب) إبرام معاهدة بين الهند وباكستان لنبذ استعمال القوة أو التهديد باستعمالها؛

(ج) إيجاد آلية فعالة - ثنائية أو متعددة الأطراف - لمعالجة النزاع في كشمير وغيره من القضايا المعلّقة بين الهند وباكستان؛

(د) إيجاد طريقة للتعاون مع نظام عدم الانتشار التابع لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، كي تنفذ الهند وباكستان الالتزامات المنصوص عليها في المادتين الأولى والثانية من المعاهدة؛

(هـ) تقديم مساعدة دولية إلى البلدين لتحسين فعالية نظم القيادة والتحكم، وغير ذلك من التدابير مثل سلامة المخزونات، وآليات البحث والاستجابة في حالة الطوارئ النووية، توفير أجهزة السماح بتسليح الرؤوس النووية، وبرامج لكفالة الاعتماد على الموظفين.

(ب) الشرق الأوسط

٢١ - من الضروري إيجاد وسيلة سياسية للتوفيق بين حيازة دولة واحدة للأسلحة النووية، وبين المتطلبات الأمنية لدول أخرى في المنطقة. ويمكن أن تأخذ هذه الوسيلة عدة أشكال، مثل فرض ضوابط دولية على القدرات النووية الإقليمية، أو بصورة أكثر واقعية، إعطاء ضمانات أمنية فعلية للبلدان المجاورة لتلك الدولة من جانب دولة حائزة للأسلحة النووية أو أكثر بالمساعدة في حالة التهديد باستعمال الأسلحة النووية أو استعمالها، أو في حالة استعمال القوات التقليدية.

(ج) شمال شرق آسيا

٢٢ - يشكل تشجيع المصالحة والسلام في شبه الجزيرة الكورية أفضل السبل لتخفيض الخطر النووي في هذه المنطقة. ويمكن أن يؤدي هذا إلى اتخاذ تدابير متفق عليها لكفالة عدم انتشار الأسلحة النووية ومنظومات القذائف ذات القدرة النووية. ويمكن للنُهج القسرية بالنسبة لتعزيز عدم الانتشار أن تتعارض مع الاتجاهات الناشئة الرامية إلى تحقيق المصالحة السياسية.

٧ - سياسة عالمية لتخفيض الخطر النووي

٢٣ - كي تكون التدابير الموجزة أعلاه فعالة وكي يُعزز بعضها بعضا، ينبغي النهوض بها في نفس الوقت داخل إطار متسق. وتحقيقا لهذا الغرض، يمكن أن يشكل نظر المؤتمر الدولي في هذه التدابير، على النحو الذي يقترحه الأمين العام خطوة أولى في اتجاه هذا العمل السياسي المنسق.

المرفق الثالث

أعضاء المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح

سعادة السيد نبيل فهمي (الرئيس)[أ][ب]،
سفير جمهورية مصر العربية لدى الولايات المتحدة،
واشنطن

سعادة السيدة فيسنتي بيراساتيغي[ب][ج]،
سفير جمهورية الأرجنتين لدى المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،
لندن

السيد باسكال بونيفاس [أ] [ب]،
مدير
معهد العلاقات الدولية والاستراتيجية،
باريس

السيد رولف إيكيوس [أ] [ب]،
رئيس مجلس إدارة
معهد ستوكهولم الدولي لدراسات شؤون السلام،
سولنا، السويد

السيد شاي فيلدمان [أ] [ب]،
رئيس، معهد جافي للدراسات الاستراتيجية،
جامعة تل أبيب،
تل أبيب

سعادة السيدة أروندهاتي غوز [أ] [ب]،
السفيرة ورئيسة لجنة اتحاد الخدمة العامة،
نيودلهي

معالي السيد غوليورمو إنريكي غونسالس[د]،
سفير الأرجنتين لدى الولايات المتحدة،
واشنطن

سعادة السيد رايموندو غونزاليز [أ] [ب]،
سفير شيلي لدى النمسا،
فيينا

سعادة السيد كوستيانتين إ. غريشنكو [أ] [ب]،
سفير أوكرانيا لدى الولايات المتحدة،
واشنطن

معالي السيد هو شياودي [أ] [ب]،
سفير الصين لشؤون نزع السلاح،
جنيف

الدكتورة روكياتو نديايي كيتا [أ] [ب]،
مديرة المعهد الدولي للسلام والأمن،
بماكو

سعادة الدكتورة مليحة لودهي [أ] [ب]،
سفيرة باكستان لدى الولايات المتحدة،
واشنطن

السيدة غارسيا ماشيل[ج]،
رئيسة مؤسسة تنمية المجتمع المحلي،
مابوتو

السيد ميغيل مارين بوش [أ] [ب]،
وكيل وزارة الخارجية لشؤون آسيا وأفريقيا وأوروبا والشؤون المتعددة الأطراف،
مكسيكو

السيد عبدل س. مينتي[ب]،
نائب المدير العام لإدارة الشؤون المتعددة الأطراف بوزارة الخارجية،
بريتوريا

الدكتور هارالد موللر [أ] [ب]،
مدير معهد فرانكفورت لأبحاث السلام،
فرانكفورت، ألمانيا

الأستاذ وليام سي، بوتر [أ] [ب]،
مدير مركز دراسات عدم الانتشار،
معهد مونتري للدراسات الدولية،
مونتري، كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

سعادة السيد بوريس د. بياديشيف،
السفير،
رئيس هيئة التحرير، ''الشؤون الدولية''،
موسكو

السيدة جين شارب [أ] [ب]،
زميلة أبحاث أقدم،
مركز دراسات الدفاع،
كينغز كولج،
لندن

سعادة السيد يوشيموتو تاناكا [أ] [ب]،
السفير،
رئيس شركة ''راديو برس إنك''،
طوكيو

سعادة السيد نوغروهو ويسنومورتي [أ] [ب]،
الممثل الدائم لإندونيسيا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف

السيدة باتريسيا لويس، (عضوة بحكم المنصب) [أ] [ب]،
مديرة،
معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح،
جنيف

[أ] شارك في الدورة السادسة والثلاثين.

[ب] شارك في الدورة السابعة والثلاثين.

[ج] عضو جديد في الدورة السابعة والثلاثين.

[د] استقال قبل الدورة السابعة والثلاثين.